

# هل يجوز للمرأة أن توكل القاضي في زواجها إذا لم يكن لها ولد أمر؟الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

تقول انا رجل متزوج من مدة تقارب الثلاثين عاما والآن مقيم في المملكة وقد سمعت حديثا انه لا نكاح الا بولي. وانا قد تزوجت هذه الزوجة التي هي معى الان وليس لها قريب سوى امها و أخيها الذي كان صغيرا ذلك الوقت عمره حوالي خمس سنوات ولها -

00:00:00

اخو ابيها كان غائبا عن البلاد للانساب وقد كان له وكيل وكله عندما سافر وزواجنا قد تم بعد رغبة كل منا في الآخر العقد كان بعد وكالة من زوجتي للقاضي الذي عقد لنا فإذا لم يكن هذا النكاح صحيحاما فماذا نعمل الان؟ علما ان لنا مدة طويلة -

00:00:20

ولنا اولاد ذكور واناث ونحن والحمد لله نعيش في سعادة ومحبة. اه الجواب اذا كان عم هذه المرأة هو الولي الشرعي انه وكل هذا الشخص وحصل العقد عند القاضي والذي تولاه طرفه هو الوكيل الذي وكله عهده حينئذ -

00:00:40

يكون النكاح صحيحاما لأن الوكيل أصبح يعني أصبح وليه طرف العقد بطريقة شرعية وعلى هذا الاساس يكون صحيحاما وليس فيه شيء. اما اذا كان الامر بخلاف ذلك فعليك ان تتصل بقاضي بلدك وتشرح له الموضوع ويجري ما يراه -

00:01:00

وبالله التوفيق -

00:01:20